

# تقرير التأكيد المحدود المستقل المقدم إلى شركة الأسمنت السعودية بشأن التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة بموجب متطلبات المادة (٧١)

للسادة مساهمي شركة الأسمنت السعودية (يتبع)

## مسؤولياتنا

إن مسؤوليتنا هي فحص معلومات الموضوع محل التأكيد المعد بواسطة الشركة وتقريرنا عليه في شكل استنتاج تأكيد محدود مستقل استناداً إلى الأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بارتباطنا وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية وكذلك شروط وأحكام هذا الارتباط وفقاً لما تم الاتفاق عليه مع إدارة الشركة. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا للحصول على مستوى معقول من التأكيد حول ما إذا كانت معلومات الموضوع محل التأكيد تم إعدادها، من جميع الجوانب الجوهرية، كأساس لاستنتاج التأكيد المحدود الخاص بنا.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لإدارة الجودة (١)، الذي يقتضي من الشركة تصميم وتطبيق وتشغيل نظام لإدارة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة بشأن الامتثال مع المتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

لقد التزمنا بالاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى لقواعد سلوك وآداب المهنة الدولية للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمدة في المملكة العربية السعودية والتي تعتمد على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تعتمد الإجراءات المختارة على فهمنا للموضوع محل التأكيد والظروف الأخرى للارتباط، كما تعتمد على دراستنا للمجالات التي يحتمل أن تنشأ فيها تحريفات جوهرية.

للحصول على فهم للموضوع محل التأكيد وظروف الارتباط الأخرى، فقد أخذنا في الاعتبار العملية المستخدمة لإعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بغرض تصميم إجراءات تأكيد ملائمة للظروف المتاحة، وليس بغرض إبداء استنتاج حول فاعلية عملية الشركة أو الرقابة الداخلية على إعداد وعرض معلومات الموضوع محل التأكيد.

كما اشتمل ارتباطنا على: تقدير مدى ملائمة الموضوع محل التأكيد ومدى مناسبة الضوابط المستخدمة بواسطة الشركة عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد وفقاً لظروف الارتباط وتقييم مدى ملائمة الإجراءات المستخدمة عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد ومدى معقولية التقديرات المستخدمة بواسطة الشركة.

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وتُعد أقل منها في المدى من ارتباط التأكيد المعقول. وبناء عليه، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود هو أقل بكثير من التأكيد الذي سيتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول. لم نقم بتنفيذ إجراءات لتحديد الإجراءات الإضافية التي كان من الممكن تنفيذها فيما لو كان هذا يُعد ارتباط تأكيد معقول.

وكجزء من هذا الارتباط، لم نقم بأي إجراءات تتمثل في مراجعة أو فحص أو التحقق من معلومات الموضوع محل التأكيد ولا للسجلات أو المصادر الأخرى التي تم استخراج معلومات الموضوع محل التأكيد منها.

# تقرير التأكيد المحدود المستقل المقدم إلى شركة الأسمنت السعودية بشأن التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة بموجب متطلبات المادة (٧١)

للسادة مساهمي شركة الأسمنت السعودية (يتبع)

## الإجراءات التي تم القيام بها

تتمثل إجراءاتنا فيما يلي:

- الحصول على التبليغ والذي يتضمن المعاملات و/أو العقود المنفذة التي يكون لأي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م.
- الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو (أعضاء) مجلس الإدارة بإبلاغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر فيما يخص المعاملات و/أو العقود ذات العلاقة بعضو مجلس الإدارة؛
- التحقق من أن محاضر اجتماعات مجلس الإدارة تسجل أن عضو (أعضاء) مجلس الإدارة المعني الذي أبلغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، لم يصوت على القرار بالتوصية بتنفيذ المعاملة (المعاملات) و/أو العقد (العقود) ذات العلاقة؛
- على أساس العينة، الحصول على الموافقات اللازمة بالإضافة إلى الوثائق الداعمة المتعلقة بالمعاملات و/أو العقود المذكورة في التبليغ؛
- التحقق من أن مبالغ المعاملات المدرجة في التبليغ مطابقة، حسب مقتضى الحال، لمبالغ المعاملات الواردة في الإيضاح (٢٧) من القوائم المالية الموحدة المراجعة للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م.

## الاستنتاج

تم التوصل إلى استنتاجنا على أساس الأمور المبينة في هذا التقرير ورهنأً بها.

ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا.

بناءً على الإجراءات المنفذة والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمور تجعلنا نعتقد أن معلومات الموضوع محل التأكيد لم يتم إعدادها، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة.

## القيود على استخدام تقريرنا

يهدف تقريرنا - الصادر بكل من اللغتين العربية والإنجليزية - إلى تلبية المتطلبات المتفق عليها لنظام الشركات التي تحددها احتياجات الشركة في ذلك الوقت. لذلك، لا يجب اعتبار تقريرنا مناسباً للاستخدام أو أن يتم الاعتماد عليه من قبل أي طرف يرغب في الحصول على حقوق ضدنا بخلاف الشركة والسلطات التنظيمية مثل هيئة السوق المالية وسوق التداول السعودية (تداول) وشركة مركز إيداع الأوراق المالية ("إيداع") لأي غرض أو في أي سياق. إن حصول أي طرف آخر غير الشركة والسلطات التنظيمية مثل هيئة السوق المالية وسوق التداول السعودية (تداول) وشركة مركز إيداع الأوراق المالية ("إيداع") على تقريرنا أو على نسخة منه ويختار الاعتماد عليه (أو أي جزء منه) سيكون على مسؤوليته الخاصة. إلى أقصى حد يسمح به القانون، نحن لا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض تحمل أي التزام تجاه أي طرف آخر غير الشركة والسلطات التنظيمية مثل هيئة السوق المالية وسوق التداول السعودية (تداول) وشركة مركز إيداع الأوراق المالية ("إيداع") عن عملنا، لتقرير التأكيد المحدود المستقل هذا أو عن الاستنتاجات التي توصلنا إليها.

# تقرير التأكيد المحدود المستقل المقدم إلى شركة الأسمنت السعودية بشأن التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة بموجب متطلبات المادة (٧١)

للسادة مساهمي شركة الأسمنت السعودية (يتبع)

القيد على استخدام تقريرنا (يتبع)

سيتم عرض تقريرنا على المساهمين باجتماعهم في الجمعية العامة العادية وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٣٢ وتاريخ ١٢/١٢/١٤٤٣هـ. سيتم إصداره إلى الشركة بغرض استخدامه لاجتماع الجمعية العامة وفقاً لمتطلبات السلطات التنظيمية مثل هيئة السوق المالية وسوق التداول السعودية (تداول) وشركة مركز إيداع الأوراق المالية ("إيداع"). بخلاف هذه المتطلبات، لا يجوز نسخ تقريرنا أو الإشارة إليه أو الإفصاح عنه منفرداً أو في مجمله (باستثناء الأغراض الداخلية الخاصة بالشركة) دون موافقتنا الخطية المسبقة.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية



ناصر أحمد الشطيبي  
رقم الترخيص: ٤٥٤



الخبر، في ٢٠ مارس ٢٠٢٣م  
الموافق: ٢٨ شعبان ١٤٤٤هـ



الرقم: 2302 - 10/10-30  
التاريخ: 10 رجب 1444 (01 فبراير 2023)

السادة مساهمي شركة الإسمنت السعودية  
الجمعية العامة لشركة الإسمنت السعودية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى الفقرة (1) من المادة (27) لنظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1443/12/1 وإلى الفقرة (15) من المادة (21) لللائحة حوكمة الشركات والتي نصت على ما يلي: "إبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها...".  
وعليه، نود تبليغكم بموجب خطابنا هذا عن أعضاء مجلس الإدارة ذوي المصلحة (أطراف ذوي مصلحة غير مباشرة) الذين توجد بينهم وبين الشركة أعمال أو عقود في العام 2022 وذلك حسب الجدول أدناه:

اسم العضو	الجهة ذات العلاقة بالشركة	طبيعة العلاقة في الجهة	طبيعة العلاقة بين الشركة والجهة	مدة العقد	قيمة التعامل لعام 2022	ملاحظات
محمد بن علي القرني	شركة منتجات صناعة الإسمنت المحدودة	عضو مجلس إدارة	شراء أكياس الإسمنت الفارغة	سنة واحدة	46,036,317 ريال سعودي	لا توجد شروط تفضيلية على هذا النوع من العقود
أمين بن موسى العفيفي	الشركة الوطنية للتأمين	عضو مجلس إدارة	تأمين ممتلكات الشركة عدا التأمين الطبي	سنة واحدة	7,572,107 ريال سعودي	لا توجد شروط تفضيلية على هذا النوع من العقود

نأمل الإحاطة بذلك.  
وبالله التوفيق.

05/02/2023 12:33 PM

خالد بن عبد الرحمن الراجحي  
رئيس مجلس الإدارة

شركة الإسمنت السعودية

(شركة مساهمة سعودية)  
3964 الهالك سعود - العهارة  
وحدة رقم 1-الدهام 7102 -  
المملكة العربية السعودية  
هـ. 8000 835 13 +966 ف 3091 834 13 +966  
ب.س.ت. 2050000602  
www.saudicement.com.sa  
E saudicement@saudicement.com.sa

Saudi Cement Company

(A Saudi Joint Stock Company)  
3964 King Saud - Al-Amamrah  
Unit No. 1-Dammam 32415 - 7102  
Kingdom of Saudi Arabia  
T +966 13 835 8000 F +966 13 834 3091  
E saudicement@saudicement.com.sa  
C.R. 2050000602



# لائحة الحوكمة



- دون إخلال باختصاصات مجلس الإدارة، يتولى رئيس مجلس الإدارة قيادة المجلس والإشراف على سير عمله وأداء اختصاصاته بفعالية، ويدخل في مهام واختصاصات رئيس مجلس الإدارة بصفة خاصة ما يلي:
- 1- ضمان حصول أعضاء مجلس الإدارة في الوقت المناسب على المعلومات الكاملة والواضحة والصحيحة وغير المضللة.
  - 2- التحقق من قيام مجلس الإدارة بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.
  - 3- تمثيل الشركة أمام الغير وفق ما ينص عليه نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس.
  - 4- تشجيع أعضاء مجلس الإدارة على ممارسة مهامهم بفعالية وبما يحقق مصلحة الشركة.
  - 5- ضمان وجود قنوات للتواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة.
  - 6- تشجيع العلاقات البناءة والمشاركة الفعالة بين كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وبين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين، وإيجاد ثقافة تشجع على النقد البناء.
  - 7- إعداد جدول أعمال اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أحد أعضاء مجلس الإدارة أو يثيرها مراجع الحسابات، والتشاور مع أعضاء المجلس والرئيس التنفيذي عند إعداد جدول أعمال المجلس.
  - 8- عقد لقاءات بصفة دورية مع أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين دون حضور أي تنفيذي في الشركة.
  - 9- إبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، على أن يتضمن هذا الإبلاغ المعلومات التي قدمها العضو إلى مجلس الإدارة وفقاً للفقرتين (14 و15) من المادة الثامنة والعشرون من هذه اللائحة، وأن يرافق هذا التبليغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة الخارجي.

#### المادة السادسة والعشرون: مبادئ الصدق والأمانة والولاء.

- يلتزم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح الشركة والمساهمين وتقديمها على مصلحته الشخصية، ويدخل في ذلك على وجه الخصوص ما يلي:
- 1- الصدق: وذلك بأن تكون علاقة عضو مجلس الإدارة بالشركة علاقة مهنية صادقة، وأن يفصح لها عن أي معلومات مؤثرة قبل تنفيذ أي صفقة أو عقد مع الشركة أو إحدى شركاتها التابعة.
  - 2- الولاء: وذلك بأن يتجنب عضو مجلس الإدارة التعاملات التي تنطوي على تعارض في المصالح، مع التحقق من عدالة التعامل، ومراعاة الأحكام الخاصة بتعارض المصالح في هذه اللائحة.
  - 3- العناية والاهتمام: وذلك بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.